

الضرائب الدولي بغية ازالته نهائيا ،

وإذ تشير الي قرارها رقم ٨٢٥ (دورة ٩) المتخذ في (١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤ ، الذي طلبت فيه الي الامين العام ان يقوم ، بغية زيادة سرعة الانمحاء الاقتصادى في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، بمواصلة دراساته الخاصة بالضرائب المفروضة في البلدان المصدرة والمستوردة لرؤوس الاموال على دخل الاستثمارات الاجنبية ، وخاصة الاستثمارات الموجودة في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، مستعينا في دراساته هذه بتحليل ردود الحكومات على قائمة الاسئلة التي وجهها اليها بشأن الضرائب المفروضة على الرعايا الاجانب ، وعلى أموالهم ومعاملاتهم ، والذي ناشدت فيه المجلس الاقتصادى والاجتماعي ان ينظر في تقارير الامين العام ثم يحيل نتائج مداواته الي الجمعية العامة ،

١- تحيط علما بالدراسات التي قدمها الامين العام الي المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته الثانية والعشرين ،

٢- وترحب بالتقدم الذي حققته عدة بلدان في ازالة أو تخفيض الازدواج الضريبي الدولي بواسطة التشريعات القومية والاتفاقات الدولية ،

٣- وتطلب الي الامين العام أن يستكمل باقصى سرعة ممكنة الدراسات المطلوبة في قرار الجمعية العامة رقم ٨٢٥ (دورة ٩) المتخذ في (١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤ وان يرفعها الي المجلس الاقتصادى والاجتماعي للنظر فيها ،

٤- تناشد المجلس الاقتصادى والاجتماعي أن يقدم اليها في دورتها الثالثة عشرة عشرة النتائج التي قد يصل اليها من نظره في هذه الدراسات .

الجلسة العامة ٦٦١

٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧

١٠٣٣ (دورة ١١) - تصنيح البلدان المتخلفة اقتصاديا

ألف

ان الجمعية العامة ،

اذ تدرك أن التصنيح ضرورى للانماء الاقتصادى في البلدان المتخلفة اقتصاديا ،

وإذ تشير إلى قراراتها رقم ٥٢١ (دورة ٦) ورقم ٥٢٢ (دورة ٦) المتخذين في ١٢ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ ،

وإذ تحيط علما بما يضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمين العام واللجان الاقتصادية الإقليمية ، بموجب هذين القرارين في المقام الأول ، من أعمال ، ولاسيما قرارات المجلس بشأن التصنيع والطاقة الانتاجية ، والبرنامج الذي وافق عليه المجلس في هذا الموضوع ، والدراسة التي اعدتها الاممين العام بعنوان «عملية التصنيع في البلدان المتخلفة اقتصاديا ومشاكله»<sup>(١)</sup> والدراسات الخاصة التي اعدتها اللجان الاقتصادية الإقليمية ،

وإذ تحيط علما بأعمال الوكالات المتخصصة في هذا الميدان ،

وإذ تراعى أولا الاهتمام الايجابي الذي اظهرته البلدان المتخلفة اقتصاديا بتشجيع تصنيعها لانماء اقتصادياتها انماء سليما متوازنا ، وإذ تراعى ثانيا الاستعداد الذي أعربت عنه بوضوح البلدان المصنعة للتعاون على تحقيق هذه الغاية ،

١- تعرب عن ارتياحها الى الاعمال التي انجزها كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، والامين العام واللجان الاقتصادية الإقليمية والوكالات المتخصصة فيما يتعلق بمشاكل التصنيع والطاقة الانتاجية ، وتحثهم على مواصلة منح الاولوية لهذه المسائل ،

٢- وتدعو الدول الاعضاء الى الاهتمام التام بالدراسات التي أجرتها وتجريها الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في صدد التصنيع والطاقة الانتاجية ، وتدعو بوجه خاص ، حكومات البلدان التي تمر في مرحلة الانماء الى ان تستخدم النتائج والتوجيهات التي تضمنتها هذه الدراسات ، بالطريقة التي تلائمها ، لافادة بلدانها .

الجلسة العامة ٦٦١

٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧

بـ

ان الجمعية العامة ،

اذ تذكر أهمية التصنيع السريع في البلدان المتخلفة اقتصاديا بوصفه عاملا بارزا في الانماء المتوازن لاقتصادياتها ،

وان تدرك الحاجة الى وضع ترتيبات تنظيمية ملائمة داخل اطار الامم المتحدة وبرعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمعالجة الشؤون المتعلقة بالتصنيع والطاقة الانتاجية ،

وان تلاحظ التدابير التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قرارية رقم ٥٩٧ ، الف (دورة ٢١) المتخذ في ٤ ايار (مايو) ١٩٥٦ ورقم ٦١٨ (دورة ٢٢) المتخذ في ٦ آب (اغسطس) ١٩٥٦ ،

وان تعتقد انه ينبغي مواصلة بحث مسألة الجهاز اللازم لتحقيق هذه الغاية، وذلك في ضوء تطور برنامج اعمال الامم المتحدة في هذا الميدان ،

١- تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٥٩٧ ، الف (دورة ٢١) المتخذ في ٤ ايار (مايو) ١٩٥٦ الذي يؤكد من جديد ، فيما يؤكد ، مسؤولية المجلس الخاصة عن تشجيع وتنسيق الاعمال في ميدان الاسراع بالتصنيع وزيادة الطاقة الانتاجية في البلدان المتخلفة اقتصاديا بوصفها عاملا ضروريا لبرامج الانماء المتوازن ،

٢- وتطلب الى الامين العام ان يقوم ، في تنفيذ برنامج الاعمال الخاص بالتصنيع والطاقة الانتاجية ، بمراعاة الاقتراحات التي قدمت اثناء الدورة الثانية والعشرين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والدورة الحادية عشرة للجمعية العامة ، وكذلك التوجيهات والمبادئ الواردة في قرارات الجمعية العامة والمجلس المتصلة بالموضوع ،

٣- وتطلب الى الامين العام ان يقوم ، عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٦١٨ (دورة ٢٢) المتخذ في ٦ آب (اغسطس) ١٩٥٦ ، بموافقة المجلس في دورته الخامسة والعشرين بتقرير عما قد يلزم اتخاذه من التدابير التنظيمية والادارية الممكنة .

الجلسة العامة ٦٦١

٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧